

اللقاء المفتوح الستون لفضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

انا امامي سبحوا كلهم وعلى المؤمنين يقومون معي الا اه لما قمت للخامسة سبحوا فيك. سبح. ولما سبح فيك بك جمع. ما هزت ثقة بنفسك نعم اريد نعم استاذ هاني؟ نعم - [00:00:00](#)

اي نعم. صحيح. صحيح عند مالك صحيح الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. الاخ يقول انا امام مسجد وقمت للخامسة وسبح بي المأمومون فلم التفت اليهم فلم - [00:00:50](#)
سلمت اخبروني بذلك. الامام اذا رأى صواب نفسه فانه يمضي على ما يستيقن ما لم ينبهه احد فاذا نبهه ثقتان فاكثر رجع الى قولهم وعادة اذا سبح بالامام واحد يحصل عند الامام شك. ولكن الاخ يقول ما حصل عندي - [00:01:30](#)
حتى الجماعة يسبحون ولا ابالي بهم. وكان مفروض الرجوع الى قولهم واذا استيقن المأموم زيادة ركعة ولم يكن الامام قد اشار لمن قومه بمعنى ان في ان هناك ركنا قد سقط - [00:02:20](#)

فانه لا يتابع في اصح قوله العلماء وانما يتابع على الصورة التي شرحناها بالامس حين ترك سجدة من الركعة الثانية. فحلت الثالثة محل الثانية. وتبطل ركعة باسرها واذا قام الرابعة بالنسبة الركعة الصحيحة وبالنسبة لهم خامسة يشيلها قوموا لان هناك ركعة - [00:02:40](#)

باطلة. اما في هذه الصورة ما في ركعة باطلة. انما هناك فقط هل هو زاد او لم يزد؟ وقد سبح به كل جماعة المسجد فكان الرجوع الى قول وهم جمع اولى من الاصرار على ذلك. وفي هذه الحالة تسجد للسهو. تسهل السهو الصلاة تعتبر - [00:03:10](#)
اه صحيحة واذا كان ايضا ما سجد السهو وفاة الوقت تكون الصلاة صحيحة. السؤال الثاني متعلق بمسل قيام النبي صلى الله عليه وسلم في الليل. وقد جاء هذا على صور - [00:03:30](#)

وقد جاء في الصحيحين حديث عائشة رضي الله قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة رجل فقعة كان يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. ثم يصلي اربعا فلا - [00:03:50](#)
اتسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثة. وجاء في الصحيحين من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى من الليل بثلاث عشرة ركعة. وجاء في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للاعرابي الذي سأل عن صلاة الليل قال صلاة الليل مثني - [00:04:20](#)

اذا خفت الصبح اوتر بواحدة. ويجوز الوتر بواحدة وبثلاث وبخمس في السابع وبي تسع وباحدى عشرة ركعة. وبثلاث عشرة ركعة الوتر ان الركعة الاخيرة ولكن جرى في مصطلحات الفقهاء ادخال الوتر في قيام الليل. وادخال قيام الليل في الوتر. وهذا له اصل من الادلة - [00:04:50](#)

وقد اوتر النبي صلى الله عليه وسلم بخمس وبسبع وبتسع. وهذه احاديث صحاح السنة لمن اوتر بخمس الا يجلس الا في الاخيرة. ومن او ترى بتسع ان يجلس في الثامنة. جاء هذا منصوص عليه في صحيح الامام مسلم - [00:05:30](#)
واكثر ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم انه يصلي من الليل احدى عشرة ركعة. وهكذا كان الصحابة يفعلون في قيام رمضان في عصر عمر. وما الرواية الواردة في الموطأ بانهم كانوا - [00:06:00](#)
كانوا يصلون بعشرين فهذه الرواية معلولة. والمحفوظ انهم كانوا يقومون باحدى عشرة ركعة. ومن زاد فلا حرج عليه حتى حكى ابن تيمية وغيره اتفاق على هذا ولا بأس من تقسيم قيام الليل. بحيث يصلي - [00:06:20](#)

بعض الركعات في اول الليل والبقية في اخر الليل. وهذا قد يعين على استيفاء العدد لمن ليس له قيام من اخر الليل. وقيام اخر الليل هو افضل انواع القيام. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم ان يقوم - [00:06:50](#)

اخرة فليقم اخر الليل. لان الرب جل وعلا ينزل في ثلث الليل الاخر فيقول من يدعوني فاستجب له. من يسألني فاعطيه. من يستغفري فاغفر له له ومن خشي الا يقوم اخر الليل فانه يصلي من اوله - [00:07:20](#)

وقد جاء في الصحيحين حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث وذكر من ذلك ان اوتر قبل ان انام. يبتدأ قيام الليل من صلاة العشاء الاخرة. فاذا جمعت مع المغرب فقد دخل وقت قيام الليل - [00:07:50](#)

الوتر واذا اخرت صلاة العشاء الى منتصف الليل لم يدخل وقت والوتر حتى يصلي العشاء ويطلع وقت الوتر بدخول وقت في صلاة الفجر. ومن ترك ذلك متعمدا فقد فاته الوتر. ومن فاته - [00:08:20](#)

لنوم او وجع او نسيان او انشغال فانه يقضيه وقد كان جماعة من الصحابة والاسانيد اليهم صحاح يقضون الوتر ما بين اذان الفجر الى الصلاة. ثم سأل الاخ عن تفسير القاسمي - [00:08:50](#)

تسير القاسم يعتبر من التفاسير الجيدة ومن التفاسير الواضحة ولكنه يصلح لطالب العلم ولا يصلح للمبتدئ لان علي بعض المآخذ ثم قال الاخ ما افضل التفاسير افضل التفاسير وتفسير الحافظ ابن جرير وهذا قد لا - [00:09:20](#)

من العامي الفائدة المطلوبة لانه يريد الاقاويل بالاسانيد والعامية لا يريدون الاسانيد انفع شيء للامة التفاسير المختصرة التي تذكر معاني الكلمات تذكر بعض الفوائد فمن ذلك تفسير السعدي تفسير جيد. تفسير ابي بكر الجزائري تفسير جيد. واما - [00:10:00](#)

من له علم وله معرفة فانفع التفاسير له هو تفسير الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى هذا في الحقيقة قد نستطيع ان نقول بانه افضل التفاسير على الاطلاق. لكن العامي قد - [00:10:40](#)

كثرة الاحاديث والروايات والاسانيد. فيقرأ المختصر مختصرة الرفاعي جيد. ومطبوع. ومختصر الصابوني على ابن كثير جيد ارحموني وان كان يسير في الاسماء والصفات على طريقة الاشاعرة وهذا واضح من صفوة التفاسير لكن هذه اللوثة لم توجد في مختصر تفسير ابن كثير. وجد له - [00:11:00](#)

اخطاء في مختصراته ولكنه لم يسعى شيئا من ذلك في تفسير ابن كثير خاصة في تفسير ابن كثير جيد. ولم يأت بما ليس من كلام المؤلف. نعم النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يخطب في او في حاجات له ما ورد في ذلك يقول هل ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يختم - [00:11:40](#)

القرآن في اسبوع في كذا هذا ما ورد فيه شيء واضح وصحيح. لكن نأخذ ذلك من اقاويل النبي صلى الله عليه وسلم. فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يفقه من قرأ - [00:12:10](#)

في اقل من اه ثلاث ورد احاديث كثيرة قال اقرأه في اربعين ثم جلس يقول اقرأه في كذا اقرأه في كذا حديث قوي كلما استكثر الانسان من قراءة القرآن كان افضل فان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اقرأوا القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لاصحاب - [00:12:20](#)

اصحابي خرجه الامام مسلم في صحيح حديث ابي امامة وجاء في حديث انس عند ابي داود الطيالسي واحمد وجماعة بسند صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله اهلين ان لله اهلين. هم اهل الله وخاصته اهل - [00:12:40](#)

القرآن. وجاء في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يقال لقارئ القرآن يوم القيامة اقرأ وارتنقي ورتل كما كنت ترتل في الدنيا. فان - [00:13:00](#)

عند اخر اية تقرأها. رواه الترمذي وغيره بسند صحيح. وغير ذلك من الاحاديث والاثار الواردة في هذا الباب. يستحب الاكثار من قراءة القرآن. ومتى ما قدر على ختم القرآن في ثلاثة - [00:13:20](#)

قيام فهذا هو المطلوب. واذا عجز عن ذلك فلا يتجاوز اسبوعا حتى لا ينسى القرآن. ولانه يحتاج الى المراجعة ما لا يحتاج من لم يحفظ القرآن. وقد كان جماعة من الائمة - [00:13:40](#)

يختمون القرآن في اقل من ثلاث. وهذا رخص فيه جماعة من العلماء لمن له فهم في التفسير الساعة من الوقت وصح عن عثمان رضي الله عنه انه ختم القرآن في - 00:14:00

ركعة رجاء عن طوائف من ائمة السلف انهم كانوا يفعلون ذلك وهذا يقال به لمن له معرفة بمعاني القرآن. لان مقصود ان القرآن هو التدبر والله جل وعلا يقول ورتل القرآن ترتيلا. والذي يريد الترتيل يريد التدبر. لا يستطيع ان - 00:14:20
اختتم القرآن في اقل من ثلاثة ايام. نعم. شيخنا احسن الله اليكم. بالنسبة لطالب العلم متى يحق ومتى يحق له ان يدرس غيره؟
كشرح من كتب السنة وتدريس العلم وشرح وكذا - 00:14:50

الصحابة ما الدليل على رب الصحابة والغنم من بعضهم يدل على ماذا ماذا تقصد الصحابة؟ عن ابن عباس في ان النبي عليه الصلاة والسلام تزوج ميمونة تقصد بالظبط ما اريد الوهم بالظبط تمام بالظبط اي نعم ما الدليل عليه؟ يعني قصدك في مصطلح عام؟ نعم.
يعني اه - 00:15:10

المقصود هو الظبط فقط دون تمام الظبط؟ اي اقصد ان من جعل هذا ماخذ للطعن في ظبط الصحابة. ثبوت الوهم عنه واضح واضح
في سؤال الاول الان الاخ يقول ما هو الدليل على اشتراط تمام الظبط في الحديث وفي الرواة وهل هذا يعني - 00:15:40
انها لقد يتوفر في بعض الصحابة لواه لوهم بعض في بعض الاحاديث اخر متعلق طالب العلم متى يكون مفتيا؟ ومتى يتأهل
للتدريس التعليم وهل يشترط في ذلك ان يكون مجازي يقول الامام مالك رحمه الله تعالى ما افتيت - 00:16:10
حتى شهد لي سبعون بالعلم. اي شهد له سبعون من الائمة والحفاظ بالعلم وانه اهل لي الفتيا والتعليم. ولان المعلم مرآة طالبه فهو
الذي يعرف وهو الذي يؤهل وهو الذي يكون له ميزانا لقد يراه اهلا قد لا يراه اهلا قد يمنع من التدريس ليس لانه لا يراه اهلا -
00:16:40

وانما يرى منه انه يتزود لان التدريس قد يعيقه عن ما هو اهم. مع ان التدليب التدريس يعين على الظبط يعين على استيفال ويعين
على البحث ويعين على الاطلاع ويعين على المراجعة - 00:17:20
طالب العلم لا يشرع بالتدريس بالتدريس حتى يشهد له مشايخ بانه اهل لذلك. ولا بد ان يكون حافظا للقرآن. حافظا للمتون العلمية
ضابطا لذلك. وقد يكون ضابطا لمتن معين فيرخص له في تدريس هذا المتن المعين - 00:17:40
بمعنى لا يتضيقون موسوعة علمية بمعنى يكون علامة. اذا كان عنده علم في هذا الجانب كرجل تخصص في علم اصول الفقه. واتقنه.
وان لم يكن له معرفة بالفقه ذاته. ولا في الحديث - 00:18:10
فانه يرخص له في تدريس ما اتقنه وعلمه. كرجل اخر درس النحو واتقنه. وظبط فانه يرخص في تدريس ما اتقنه وظبطه. واخر تعلم
الفرائض. وعرف مداخلها ومخارجها فمثل هذا يرخص له في التعلم علم الفرائض وان لم يكن راسخا في العلوم الاخرى. فان العلم -
00:18:30

تجزأ فان العلم يتجزأ. والانسان متى ما علم شيئا واتقن وظبطه واقتصر على هذا الجانب من العلم فانه لا يمنع من التدريس حتى
يدخل الجوانب الاخرى قد يكون لا يكون عنده تلك الهمة لضبط - 00:19:00
العلوم الاخرى. فمثل هذا لا يحرم المسلمون من نفعه. والتدريس غير الفتوى فان التدريس قد يقوم به من ليس اهلا للفتوى. التدريس
شيء والفتوى شيء اخر. لان الفتوى سؤال يأتي مشرق او يأتي مغربا. يأتي متعلقا بالحديث ويأتي متعلقا بالفقه. ويأتي متعلقا بالعقيدة
ويأتي متعلقا بجوانب اخرى - 00:19:20

والمدرس قد يكون ملما جانب معين. فحين يسألونه في علمه وتخصصه هذا لا بأس به. ولكن الناس يسألون في ما هو اعم من ذلك
فلا تصدر للفتوى الا من له المام. بالعلوم الشرعية - 00:19:50

طلبت للقرآن ومعالي القرآن وحفظ لايات الاحكام. وعند القواعد في العلوم الشرعية. لان مثل هذه اذا كان ما عنده علم ويفتي قد
يجعل الاختلاف اجماعا والاجماع اختلافا. وهذا كثير وهذا كثير لانه ما عندهم علم - 00:20:10
المسائل فيأتي الى ما اجمع العلماء عليه فيقول بخلافه جهلا منه ما يدري اصلا لو قيل له في ما قال به. ويأتي لما اختلف العلماء

فيجعله قولاً واحداً. الليلة لا يعرف الا هذا او القول وينصب - [00:20:30](#)

والعدة على هذا القول لانه لا يدري ما الناس فيه. وقد يجعل المطلق مقيداً والمقيد مطلقاً. لانه لا معرفة له علم اصول الفقه ولا معرفة الا بقواعد الفقه. فمثل هذا يمنع من الفتوى وان كان يؤذن له في التدريس - [00:20:50](#)

اما السؤال الاخر المتعلق بمسألة الضبط نحن نعرف ان الشروط الصحيح خمسة الشرط الاول عدالة الرواة. الشرط الثاني ضبط الرواة وقال بعض العلماء تمام الضبط ولم يتفقوا على هذا. وانما ذكر بعضهم - [00:21:10](#)

ضبط الرواة وقال بعضهم تمام الضبط. ابن حجر في النخبة ان ذكر قال بنقل عدل تام الضرب تصل السند غير معلل ولا شاد. بينما صاحب البلكونية قال يرويه ظابط عن مثله معتمد في - [00:21:40](#)

ضبطي ونقل. والعلماء الاوائل يشترطون الضبط وتتمام الضرب مرتبة اعلى من الضرب. والمقصود بالضبط الصدر او ضبط الكتاب فقد يجمع الله جل وعلا في العبد النوعين يكون ضابطاً لما يؤدي ضابطاً لما يكتبه - [00:22:00](#)

وينقل وقد يكون ضابطاً لكتابه واذا حدث من حفظ غلط ووهب وخط كما قال الامام احمد رحمه الله تعالى في عبد العزيز بن محمد درواردي ثقة في كتابه ظعيف في حفظه - [00:22:40](#)

وقد يكون ضابطاً لما ينقل من صدره ولكن ليس له كتاب. وقد قال عليه في كتابه ما ليس من حديث فلا يميز. على هذا يتبين ان الضبط مراتب. ضبط صدر او ضبط - [00:23:00](#)

كتاب والحفاظ يتفاوتون في الضبط. ولم يقل احد من العلماء بان الحفاظ على مرتبة واحدة من وكمان الحفاظ يتفاوتون في الضبط فذلك الصحابة يتفاوتون في الضبط. وليسوا على مرتبة واحدة. وليس من شروط - [00:23:20](#)

الا يخطئ. فان هؤلاء بشر. واذا كان نبي الامة الذي يتلقى عنه الصحابة يقول انما انا بشر. امسك ما تنسوه. فاذا نسيت فذكروني والحديث متفق على صحته والعلماء يفرقون بين خطأ المقل وبين خطأ المكثّر - [00:23:40](#)

اذا كثر خطؤه فهذا دليل على سوء حفظه. ومثل هذا لا يحتج به والمكثّر يغتفر او لا يغتفر له كثرة الخطأ. في جانب ما روى ثم نخطأ الرواة مراتب هذا قد يخطئ - [00:24:20](#)

في الاسماء وهذا قد يخطئ في المتن. اوجد من اكابر الائمة كما معروف من اخطاء شعبة. ومن اخطاء وكيع ومن اخطاء بعض الحفاظ وهذا لن يقدر في عدالتهم ولم يقدر في حفظهم ولا ضبطهم. لان من - [00:24:50](#)

عشرة احاديث يختلف عن من يروي الفي حديث. ومن عن بعض الصحابة من الوهم ككون ابن عباس وهم لان الرسالة تزوج ميمونة وهو محرم كقول ابن عمر بان اعتمر في رجب هذه اخطاء يسيرة - [00:25:20](#)

مغتابة بجانب حفظهم. ولا تؤثر على ضبطهم. ولا يقال بان هذا دليل على نقص الضبط ولا يقال ان هذا خرج عن حد الضبط مرتبة لانه لو كان هكذا ما كان عندنا ضابط اصلاً. والرواة في هذا - [00:25:50](#)

اقسام القسم الاول حافظ ظابط متقن فهذا يحتج بحديث بالاتفاق. وليس من شرط الحفظ والضبط والاتقان الا يخطئ. ولم يقل احد من العلماء بان من شرط الحافظ الضابط الا يخطئ. فانه لا يكاد يوجد احد - [00:26:20](#)

من الرواة لم يخطئ. ولا يعرف عن احد من الائمة لم يخطئ. لكن الخطأ متفاوت بينهم. فمخلوة مستكثر. فهذا الامام الزهري. على امامته جلالة قدره واتفاق الائمة على حفظه وظبطه وانه احد - [00:26:50](#)

الائمة الستة الذين تدور عليهم الاسانيد. ذكر عنه الامام مسلم رحمه الله انه تفرج في تسعين لفظة وهذا ابن عيينة خطأ في مواضع متعددة وهذا شعبة يخطئ في الاسماء. وهذا وكيع خطأ في احاديث كثيرة - [00:27:20](#)

وهذا نافع خطأ في احاديث القسم الثاني الصدوق الذي يخطئ بعض الشيء وغلب صدقه على خطئه فهذا يحتج بحديثه ما لم يتبين غلطه. القسم الثالث الذي هو صدوق في نفسه - [00:27:50](#)

ويخطئ وقد فحش خطؤه. فهذا لا يحتج به. كنعيم ابن حماد الخزاعي كشاري بن حوشب. بن ابي سليم قد اختلط ولم يتميز حديثه وكعاصم ابن عبيد الله وكمحمد ابن ابراهيم التيمي وامثال هؤلاء - [00:28:20](#)

القسم الرابع المتفق على ضعفه فهذا امره طاهر والمقصود والملخص من هذا ان من شروط الحديث الصحيح الضبط والخطأ اليسير لا ينفي الضبط ولا يناقضه ولا ينفي عن الراوي الضبط بمعنى تنزل مرتبته من الضبط الى الضعف. والضبط مراتب. وتحدث فيما مضى -
00:28:50

عن بعض طبقات الحفاظ فحين ننظر مثلاً في طبقات الحفاظ عن الزهري. وانهم ينقسمون الى تسع طبقات منهم من قسمهم دون ذلك ومنهم من زاد على ذلك ولا يهم. الذي يهمنا الذي في الطبقة الاولى هم ما لك - 00:29:30

وابن عيينة ومعمّر وعقيل ابن خالد ابن عقيل ويونس ابن يزيد وشعيب ابن ابي حمزة وامثال هؤلاء. وهؤلاء بالاتفاق ليسوا على مرتبة واحدة في الزوري وليسوا على مرتبة واحدة في الحفاظ. وهذا لا يخرجهم عن الضبط. وهذا 00:29:50

اذا حدث عن الزوري قد يخطأ احياناً وخطأ معمر على الزور في احاديث سواء حدث فيها في العراق تحديث يروي عن الزوري عن سالم عن ابن عمر في العراق والحفاظ يروونها عن الزور وهو يرويها في اليمن عن الزور عن سالم عن النبي وسلم ولا يذكر ابن -

00:30:20

عمر وكحديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعداً خطأ ما عمر في هذا الحديث على الزوري والصواب الحديث لا صلاة فاتح كتاب دون لفظة فصاعداً وكخطأ معمر على الزوري في حديث ابي هريرة ان كان وفي - 00:30:40

فريق في الفارة اذا وقعت في السمن ان كان جامداً وان كان مائناً وهذا التفريق خطأ في معمر. والحفاظ يخالفونه في هذا ومن هذا ايضا شعيب ابن ابي حمزة قد يخطئ - 00:31:00

على الزهري. ومن ذلك ابن عيينة نفسه من اكابر الحفاظ في الزوري. خطأ في نحو عشرين موضع ومالك قد أخطأ على الزور في نحو موضعين. وهذا لا يمنع من ضبطهم - 00:31:20

ثقتهم ولا اتقائهم. وهذا الامام احمد رحمه الله تعالى أخطأ في احاديث. ونسي وحين اراد الامام الذولي زيارة الامام احمد وكان في الطريق يتذكرون حديث يحيى ابن سعيد القطان. الذي يروي باسناده عن عمر في قصة مجي جبريل الى - 00:31:40

النبي صلى الله عليه وسلم فحين طلب اصحابنا يحدثهم به قال اسمعوه من احوج فما حدثنا به عن يحيى ابن سعيد القطان فحين حضروا عند الامام احمد وسألوا الامام احمد عن هذا الحديث قال ما اعرفه. قال ما تحدث به عن يحيى؟ قال لا - 00:32:10

لم احدث بعني يحيى وليس هذا من حديثه. فخرج الامام الذولي رحمه الله وسكت وحين خرج عتب عليه اصحابه. تقول عند احمد واحمد يقول ليس عندي. فقال بعض الحاضرين حين خرج الذهلي - 00:32:30

يا ابا عبد الله فيما مضى حين حضر عندك الذل حدثت به عن يحيى قال الامام احمد انتظر فدخل الامام احمد واخرج كتابه فوجد الحديث عن يحيى بن سعيد القطان. فقال - 00:32:50

احمد رحمه الله تعالى عن الزوري هذا محمد العاقل. لانه كان بإمكانه ذولي ان يرد على الامام احمد في المجلس ويرتفع قدره عند الله لان الامام احمد قد حدث به. وسكت الذولي كأنه ما سمعه. ولما كان في مرة اخرى رجع - 00:33:10

يحيى ابن سعيد القطان فسر بذلك الذهلي. وايضا الامام احمد حين سئل في مجلس عما تقول المسلم في السلام على اهل الكتاب؟ قال لا ادري. قال يا ابا عبد الله الحديث الوارد في ذلك. قال - 00:33:30

قالوا لا حديث الزهري قالوا واي حديث الزهري في هذا؟ ذكر له حديث الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن في اه قصة ابي سفيان وفي بعث النبي وسلم بكتاب ومحمد بن عبد الله ورسوله والسلام على من اتبع الهدى. قال الامام - 00:33:50

احمد اه يعني تذكر هذا الخبر والحديث موجود في المسند. وهو موجود في الصحيحين من طريق اه الزهري. من ذا الذي ترضى كل كفى المرأة نبلاً ان تعد معاييه. والنقص في اصل الطبيعة كامن. فبنو الطبيعة نقص لا - 00:34:10

يجحد نعم الاجازة ليست شرطاً في هذه الامور. الاجازة قد تكون لفظية. يعني ممكن يقول اجلسك بان تدرس وهم كي يكتب له ذلك. والاجازة عند السلف ما تعرف الاجازة عند المتأخرين. المتأخرون قد يعني جلست اذنت لك. لما كان - 00:34:30

عند الاوائل تروى بالاسانيد. بمعنى يدفع لك سنيده. فتكون هذه الاجازة. ولا شيء متفاوتة. يعني قد مثلاً جزء بالمسلسل الاولى وقال

لي لأيجوزك في الكتب بالتسلسل. التسلسل في الكتب الستة - 00:35:00

تسلسل والمجانيد بالتسلسل وهذي في الحقيقة جيدة ومهمة حتى يرتبط سند الطالب بإسناد الأئمة الكبار ليست هي الغاية في كل شيء. انطبقوا يحرسون على هذه وان كانوا من غير ال العلم. ويروون الاثريين يتكثرون في المجالس الاسانيد - 00:35:20

لم يصل الى مرتبة العلم مرتبة الحفظ والضبط ولكن الانسان متى ما قدر عليها فهي من الاهمية بمكان اذا كان من يأخذ عنها الاجازة اهلا لي اجازة ومعروفة العلم حيث يكون له مفخرة في المستقبل. من نذر نذرا - 00:35:40

سواء كان مباحا او واجبا. هل يثاب على فعله؟ جيد. نعم. السؤال الثاني. شيخ اه فقال رجل معي قال الشيخ وجيزة اذا كانت تظمن فاذا كانت تطبل يا شيخ ما في حديث - 00:36:00

الصلبان او اللاعبين كفار او لفنانات بلاستيكية مهوب طبيا عشان الكهرب فلو كانت يا شيخ الكهرب فعلا من الحق يا شيخ اولاه طبعاً في سؤال انا السؤال الاول في النذر من نذر نذر طاعة لله جل وعلا هل يؤجر على ذلك؟ السؤال الثاني عن لبس - 00:36:20

او تقدم التفصيل في ذلك. والتي اختزلت الفتوى في نوع من هذه الانواع. ونحن قسمنا ذلك الى مراتب. اعيد ذلك على عجل مع اني سردت ادلة انذاك وهي موجودة ربما ان الاخوان بعض الاخوان كتبها. وقلنا النوع الاول ان يعلق السوار بقصد دفع العين. قلنا هذا

محرم - 00:36:50

الاتفاق واستدلنا عليه بقوله صلى الله عليه وسلم من تعلق تيممة فقد اشرك حديث عقبة في المسند بسند صحيح النوع الثاني ايلق ذلك بقصد الشفاء ولم يكن هذا سببا شرعه - 00:37:10

الله ولا كان معروفا الحس فهذا ممنوع منه مطلقا والثالث ان يعلق ذاك تشبها بالكفار. كما يصنع بعض اللاعبين. او اعجابا بهم. قلنا هذا محرم مطلقا لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تشبه بقوم فهو منهم. القسم الرابع هنا يضع شيئا كعلاج. وهذا - 00:37:30

بالحس والتجربة انه نافع. قلنا هذا جائز كما قال السفاريين في عقيدة الفرقة الناجية وكله معلوم بحسنا اجا فنكره جاهل قبيح في الهجرة قلنا يخفيه ايضا عن الناس حتى لا يظن بانه يفعل ذلك آآ تجمعا - 00:38:00

الكفار او يفعل ذلك كما يفعل اهل الجهل. ومن عندهم بعض البدع والضلالات كان هكذا جرى اه التقسيم. اما موضوع النذر فالنذر نوعان. النوع الاول ان يعلق النذر على شيء معين. فهذا الذي نهى عنه النبي - 00:38:20

صلى الله عليه وسلم قال ان لم يستخرج به من البخيل. ولكن من نذر يطيع الله فليطعه. ومن ان نذر يعصي الله فلا يعصه. كثير من الناس يختلط عليهم النذر لغير الله ونذر المعصية. وهذا كثير حتى عند بعض طلبة العلم. يختلط عليهم هذا بهذا - 00:38:40

النذر لغير الله شرك ونذر المعصية ونذر لله لكن نوى به معصية وهذا محرم فرق بين الامرين فرق بين المعصية ينبغي لطالب العلم تنبيه لهذا الملحظ ويفرق بينهما النذر المعصية نذر لله اما نذر الشرك نذر لغير الله مثل يقول - 00:39:00

علي انا اذبحه له اذا كفاني شر فلان ونحو ذلك. هذا نذر شرك. لا يجوز الوفاء به بالاتفاق. اما نذر المعصية يقول لله عليه نذر لله علي نذر ان حصلت كذا وكذا او تيسر لي كذا وكذا من المعاصي - 00:39:20

الافعال كذا وكذا فهذا نذر معصية وهو لله لكنه حرام لقوله صلى الله عليه وسلم ومن نظر يعصي الله فلا يعصه من انواع النذر. ان ينشأ النذر تقربا لله. ولا يعلقه على شيء. فهذا قد قال - 00:39:40

الطائف من الفقهاء ان يستحب التقرب به ويختلف عن النذر الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال نستخرج من لان اللي يستخرج من البخيل ما قصد التقرب به لله. انما علقه على حصول شيء بخلافه الذي ينشأ النذر فانه لا ينشأ عادة الا وهو -

00:40:00

قادر عليه لان ما هناك شيء يدفعه غير التقرب لله بخلافه الاول لا هناك شيء يدفعه يريد شفاء من الله يقول ان شفاني الله علي كذا هكذا ان خرجت من السجن فعلي كذا هو يريد شيئا. اذا حصل مطلوب وقد يوفي وقد لا يوفي وقد يقدر عليه وقد لا يقدر عليه.

بخلاف - 00:40:20

الذي ينشأ النذر تقربا لله جل وعلا ومحبة له وطاعة له. فهذا عادة لا يقولها الانسان الا وهو قادر آآ عليه وهذا قربى لله جل وعلا فهذا

يجب ايضاً ثوبك الاول بالاجماع لا نزاع في ذلك ولكن هذا اكثر تمحض - 00:40:40

في القربى من النذر المعلق. من النذر المعلق. نعم؟ التالي تابع ليلة والاول اذا اوفى بنذره ثاب عليه ولا لا يمكن ثاب عليه اثنى الله عليه. يثاب عليه اذا اوفى به لقوله جل وعلا وليوفوا نذورهم - 00:41:00

آآ انفقتم نفقة ونذرتم من نذر فان الله يعلمه. الله جل وعلا يثني على هؤلاء ولا يثني الله الا على امر اه مشروع الامر اه مستحب. فيثاب على ذلك اذا اوفى به. والله اعلم - 00:41:20